

وكالة الوزارة لشؤون المدرسية
الادارة العامة لشؤون المعلمين

ادارة النقل والتوزيع

الموضوع : تبليغ حركة النقل الإلحاقيه للمعلمين
للعام ١٤٣١ هـ والخطوات الإجرائية بعد الحركة

تعيمم لجميع إدارات التربية والتعليم

سعادة مدير عام التربية والتعليم بمنطقة (بنين)
سعادة مدير التربية والتعليم بمحافظة (بنين)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
بناء على اعتمادنا رقم ٣١٣٨٠٧٢٢ في ١٤٣١/٤/١٨ نتيبة حركة النقل
الخارجي الإلحاقي للعام ١٤٣٠ هـ ، برفقه الخطوات الإجرائية لما بعد
الحركة للعمل بموجبها .

آملين أن ينال هذا الموضوع اهتمامكم وعنایتكم الشخصية .
لاطلاعكم والتنفيذ .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

نائب الوزير لشؤون البنين

د. خالد بن عبد الله السبتي

- ص / معايي نائب الوزير
- ص / مكتبا
- ص / معايي نائب الوزير لشؤون البنات
- ص / مكتب وكيل الشؤون المدرسية .
- ص / مدير عام الشؤون الإدارية والمالية
- ص / للإدارة العامة لشؤون المعلمين
- ص / لإدارة النقل / علي الحميدي
- ص / الملف العام

الخطوات الإجرائية لما بعد حركة النقل الخارجي الإلتحاقية

- ١ - سوف تكون بيانات المعلمين المنقولين من المنطقة واليها وبرنامج الاستعلام على نظام التبادل الالكتروني على الانترنت ويمكنكم الرجوع إليه للحصول على هذه البيانات
- ٢ - عليكم إبلاغ جميع المعلمين المنقولين من منطقتكم بالجهات المنقولين إليها عن طريق مدارسهم و يؤخذ توقيعهم بالعلم و التنفيذ حسب المواعيد المحددة ، ومن لديه اعتراف على نتيجة النقل أو المفاضلة فعليه التقدم بطلب لإدارتكم خلال شهر (٥) جمادى الأولى للعام الحالى ١٤٣١ هـ وإحالتها من قبلكم للإدارة العامة لشؤون المعلمين وعدم إحالة أي معلم لمراجعة الوزارة ، ولن ينظر في أي طلب بعد هذا التاريخ ، علماً بأن رفع الطلب لا يعني قبوله ولا يعفي المعلم المنقول من تنفيذ النقل الصادر بحقه حتى ورود نتيجة تظلمه .
- ٣ - عليكم استكمال إجراءات إخلاء طرف المعلمين المنقولين وتوجيههم إلى إداراتهم الجديدة بعد انتهاء أعمال اختبارات الدور الثاني للعام الدراسي الحالى ١٤٣٠ / ١٤٣١ هـ ، وقيامهم برصد النتائج ومراجعتها وإعلانها وتسليمها ، ولا يستثنى من ذلك من لديه طلب اعتراف لدى الوزارة وعليه متابعته من الإدارة المنقول إليها.
- ٤ - على إدارات التعليم تضمين خطاب إخلاء الطرف للمعلم المنقول حقل يدون فيه درجة الأداء الوظيفي المعتمدة للمعلم نهاية العام الدراسي الحالى ١٤٣١ / ٣٠ هـ والمصدقة من قبل الإشراف التربوي ، وعدد أيام الغياب بعد وبدون عذر خلال الفصل الدراسي الثاني .
- ٥ - يرسل الأداء الوظيفي النهائي المعتمد لهذا العام ١٤٣٠ / ١٤٣١ هـ لكافة المعلمين وجميع شاغلي الوظائف التعليمية على نسخة الكترونية (ملف اكسل أو أكسس) إلى الإدارة العامة لشؤون المعلمين لتحديثه في نظام التبادل الالكتروني في موعد أقصاه ١٤٣٠ / ٧ / ١٥ هـ .

ونسخة بريدية على البريد الالكتروني : SUPPORT@TEACHERS.GOV.SA

وكالة الوزارة لشؤون المدرسية
الإدارة العامة لشئون المعلمين
 إدارة النقل والتوزيع

- ٦- إيقاف صرف رواتب المعلمين المنقولين من إدارتكم في نهاية شهر رمضان المبارك لعام ١٤٣١هـ وتصريف رواتبهم ابتداء من شهر شوال لعام ١٤٣١هـ من الإدارات المنقولين إليها .
- ٧- عليكم إبلاغ المعلمين المنقولين من إدارتكم بان عليهم إكمال إجراءات إخلاء طرفهم وتسجيل رغباتهم في الحركة الداخلية (مع استيفاء جميع الشرائح) لدى إدارة التربية والتعليم المنقولين إليها وفق الآلية التي تحددها تلك الإدارة ومن لم يدخل رغباته خلال الفترة المحددة من قبل الإدارة المنقول إليها يسقط حقه في المطالبة بالتوجيه إلى مدارس أو شرائح محددة وتقوم إدارة التربية والتعليم بإدخال الشرائح له وفق أفضليتها للمحافظة المنقول إليها ، وإعلان ذلك للمعلمين في إدارتكم في لوحة الإعلانات وموقع الإدارة على الانترنت .
- ٨- يبلغ كافة المعلمين الراغبين في لم الشمل بمتابعة نظام التبادل الإلكتروني للتسجيل وذلك عند فتح النظام بداية شهر جمادى الأولى ويؤخذ توقيعهم بالعلم .
- ٩- لا يستحق المعلمون المنقولون بدل ترحيل حيث إن النقل تم بناء على رغباتهم ولا يحق لهم المطالبة به .
- ١٠- تتحمل إدارة التربية والتعليم مسؤولية عدم مباشرة المعلمين المنقولين إليها على أن تبلغ الإدارة العامة لشئون المعلمين بالوزارة بالمعلمين الذين لم يباشروا بعد عودة المعلمين وقبل بداية العام الدراسي ١٤٣٢/١٤٣١هـ .
- ١١- سيوفر نظام التبادل الإلكتروني هذا العام خدمة جمع رغبات النقل الداخلي (اختيارياً) وعلى إدارات التربية والتعليم الراغبة في تفعيل هذه الخدمة بعد التأكد من ملائمة متطلباتها لطبيعة المنطقة وتزويد القائمين على النظام بكافة متطلباتهم .

١٢ - بالنسبة للحركة الداخلية يتم اتخاذ الخطوات الآتية :

- يوجه المختصون لديكم باستخدام إحدى برامج الحركة الداخلية المعتمول به في إدارات التربية والتعليم ، مع التأكيد على تحرير صحة مخرجات تلك البرامج ومراجعتها وفق الضوابط .
- المعلم الذي تم نقله في الحركة الخارجية يقوم بتبعة رغباته في برنامج الحركة الداخلية (كشرائح فقط) إذا كانت المدارس في تلك المحافظة تزيد عن ١٠ مدارس على أن تشمل الرغبات جميع شرائح المحافظة مرتبة حسب أفضليتها له ، وفي حال كون عدد المدارس في المحافظة المنقول إليها أقل من ١٠ مدارس فيتم تبعة رغباته (مدارس أو شرائح) وفق أفضليتها له على أن تشمل جميع مدارس تلك المحافظة أو المركز .
- لا تجرى إدارات التربية والتعليم حركتها للنقل الداخلي إلا بعد إدخال المعلمين المنقولين إليها مع الراغبين في النقل الداخلي من الداخل وفق الموضع أعلاه وتجرى لهم حركة موحدة ، وعلى إدارات التربية والتعليم إعلان موعد إجراء حركتها الداخلية بما يتاسب مع موازنة احتياجها المعتمد وبما لا يؤثر على بدء العام الدراسي .
- على إدارات التربية والتعليم إبلاغ المعلمين بمدارسهم التي وجهوا إليها في نتيجة حركة النقل الداخلي قبل بداية العام الدراسي ١٤٣٢/١٤٣١ هـ
- تجرى حركة النقل الداخلي بنفس الضوابط والمفاضلة والقوانين الخاصة بحركة النقل الخارجي المعتمدة في حركة هذا العام ١٤٣١ هـ و يشتري من ذلك عنصر سنة التقديم للحركة فهو ليس عنصر مفاضلة في النقل الداخلي .
- يسدد العجز الطارئ أثناء العام الدراسي فيما بين مدارس المحافظة من الزيادات في داخل المحافظة أولاً ومن ثم الزيادات في المحافظات والمراكز القريبة عن طريق الإكمال (الكلي أو الجزئي) على أن يبقى المعلم المكمل على ملاك مدرسته

الأساسية ، ويتم الرفع عن العجز في نهاية العام للوزارة ليتم تسديده في الحركة الأساسية القادمة بالمعلم المستحق .

- يتم توجيه المعلمين الجامعيين للمرحلة المتوسطة والثانوية وفي حال وجود زيادة يتم تسديد العجز بالمرحلة الابتدائية بالتكليف المؤقت وفق الأولويات معبقاء المعلم على ملاك المرحلة المتوسطة أو الثانوية .
- معلمي الاجتماعيات الجامعين يتم توجيههم على أولوية المراحل (ث- م -ب) ويدخل معهم في المفاضلة الراغبين في النقل الداخلي من معلمي المنطقة .

١٢- يتم معالجة المعلم الزائد بالآلية التالية :

- لا يتم نقل أي معلم داخلياً أو بين المحافظات والمناطق إلا عن طريق برنامج الحركة الداخلية أو الخارجية و يتم التعامل بالإكمال (الكلي أو الجزئي) في جميع عمليات تسديد العجز الطارئ .
- إعداد (محضر عجز معلم) للمدرسة التي بها زيادة في عدد المعلمين ويوضح فيها (أعداد الفصول والطلاب والمعلمين وحجم العجز وفي أي تخصص وأسبابه وطرق المعالجة) ويوقع مدير المدرسة والمشرف المنسق للمدرسة ومدير شؤون المعلمين .
- إعداد (محضر زيادة معلم) للمدرسة التي بها زيادة في عدد المعلمين ويوضح فيها (أعداد الفصول والطلاب والمعلمين وحجم الزيادة وفي أي تخصص وأسبابه وطرق المعالجة) ويوقع مدير المدرسة والمشرف المنسق للمدرسة ومدير شؤون المعلمين .
- في حال وجود أكثر من مدرسة بها زيادة في ذات التخصص يتم الإكمال أو التكليف من المدرسة الأقرب (ذات الزيادة) إلى المدرسة التي بها عجز مباشر ، إلا إذا كان هناك معلم زائد في مدرسة أخرى ويرغب بتلك المدرسة وهو الأحق بها في المفاضلة .

وكالة الوزارة للشؤون المدرسية
الادارة العامة لشئون المعلمين
ادارة النقل والتوزيع

- ٥- إبلاغ المدرسة التي بها زيادة رسميا بوجود العجز في مدرسة أخرى وأخذ رغبة المعلمين فيها بالإكمال (الكلي أو الجزئي) وتوقيعهم بالعلم سواء بالرغبة في الإكمال أو عدمها.
- ٦- في حال تقدم أكثر من معلم بالرغبة في الإكمال بالمدرسة التي بها عجز تجرى مفاضلة بينهم وفق عناصر مفاضلة النقل الداخلي المعتمدة ويؤخذ الأفضل بعد إجراء المفاضلة .
- ٧- في حال عدم رغبة أي من المعلمين من المدرسة ذات الزيادة بالإكمال أو التكليف يحدد مدير المدرسة المعلم الذي يرى تكليفه بخطاب يرسل إلى إدارة شئون المعلمين بإدارة التعليم وبمحضر يتم إعداده من قبل لجنة داخل المدرسة وفي حال تحفظ مدير المدرسة يتم إجراء مفاضلة وفق ما ذكر في الفقرة (٦) بين المعلمين من ذات التخصص الزائد ويؤخذ الأقل مفاضلة فيما بينهم .
- ٨- يتم إصدار قرار إكمال كلي أو جزئي للمعلم الزائد ويوجه له في مدرسته رسميا ويوضح فيه أسباب آلية الإكمال ويبلغ بأنه مازال على ملاك مدرسته الأساسية ، وان تكليفه ينتهي بنهاية العام الدراسي أو بنهاية العجز الطارئ .
- ٩- المعلمون الذين لا تستوفي أنصبتهم في تخصصاتهم لقلة الحصص فيها (المكتبات - علم النفس - علم الاجتماع - علم الأرض - اللغة الانجليزية في المرحلة الابتدائية الخ يكملون أنصبتهم حسب الاحتياج في المراحل الأخرى ويستفاد من فائض أنصبة معلمي الحاسوب الآلي بتكليفهم بتفعيل معامل الحاسوب الآلي في المدارس .
- ١٠- في حال وجود عجز وعدم إمكانية تسديده من المعلمين يتم الاستعانة بشاغلي الوظائف التعليمية المكلفين بأعمال مساندة (رائد نشاط ، أمين مصادر تعلم ، المرشد الطلابي ، الوكيل ، المشرف التربوي) لحين إمكانية تسديده بمعمل .

☒ وفق تعليم معايير النائب رقم ٢٥/٣١٣٢٨٥٦ في ١٤٣١/٤/١١ هـ بشأن سد

احتياج مدارس تحفيظ القرآن الكريم نود إيضاح ما يلي :

- حصر معلمي التربية الإسلامية (فقط) الحفظة المتقنين أو الحاصلين على إجازات حفظ في جميع مدارس الإدارة التعليمية .
- توجيه المعلمين الحافظين بما لا يتعارض مع الأولويات والفضائل في النقل حسب المسافات (في المدارس المجاورة داخل الشريحة) وبما لا يحدث زيادات في عدد المعلمين في تلك المدارس .
- نقل المعلمين من مدارس تحفيظ القرآن الكريم إلى مدارس التعليم العام بهدف توجيهه معلم حافظ يتم بناء على التنسيق مع المعلم غير الحافظ، واستكمال التنسيق مع إدارة شؤون المعلمين ولا يعتد بكونه غير حافظ سبباً لنقله من المدرسة .
- المعلمين الجامعيين (تخصص تربية إسلامية بفروعها) الحاصلين على دورات في حفظ القرآن الكريم يوجهون إلى المرحلة المتوسطة والثانوية فقط ولا يكون ذلك سبب لتوجيههم أو تكليفهم في المرحلة الابتدائية .
- العمل على تسديد عجز مدارس تحفيظ القرآن الكريم من الحفظة في تخصص التربية الإسلامية فقط ، وبما لا يتعارض مع الأولويات في المسافات ، ويكون نقل المعلم غير الحافظ من مدارس تحفيظ القرآن الكريم في الحركة الداخلية وبناء على رغباته أو التنسيق معه .
- لا يتم نقل أو تكليف أي معلم أو شاغل وظيفة تعليمية إلا بعد التنسيق مع إدارة شؤون المعلمين بإدارات التربية والتعليم .
للاطلاع والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخه .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ،

- ص / معايير نائب الوزير
- ص / مكتبنا
- ص / للمعايير نائب الوزير لشؤون البناء
- ص / مكتب وكيل الشؤون المدرسية .
- ص / مدير عام الشؤون الإدارية والمالية
- ص / للمديرية العامة لشؤون المعلمين
- ص / للمديرية العامة للمتابعة

- ص / للمعايير نائب الوزير لـ والإشراف التربوي
- ص / للمديرية العامة للتوجيه والإرشاد
- ص / للصادر العام
- ص / إدارة النقل / علي الحمدي
- ص / الملف العام